

بعد هذه الدراسة املفصلة للسجل التاريخي لقضية اجلزر الثالث طنب الكري وطنب الصغرى وأبوموسى، هناك حاجة إل إلقاء نظرة فاحصة على الاستنتاجات القانونية التي يمكن استخلاصها من هذا السجل. ويطلب هذا العمل دراسة أدلة القانونية التي دعمتها يف ضوء املبادئ القانونية الدولية وأحكام القضايا كام يتضمن هذا الفصل وما إذا كان مثل هذا السلوك ا، يبحثهذا الفصلأالسالبي بمتوافقاً مع القانون الدولي وأمور متعارضاً معه. وأخرى وهي دولة احتادية مستقلة ذات سيادة أديمييف2كانون الأول/ديسمبر ، 1971 ينص على أن "الاحتار" مسؤول عن السياسة الخارجية والمنوالدفاع. كامينصالدستورأيضاً علأن» يامرس الصغرى والتفاوض بشأنها والدفاع عنها، على أن يتم التشاور مع الإمارتنيديل عقد أي اتفاق أو معاهدة تؤثر يف الإمارتنى. كام احتفظت كل إمارة بحقودها يف ملكية املوارد الطبيعية والثروات املوجودة يف كل منها ويف املياه إلدليمية حول اجلزر التابعة لها إن املبادئ القانونية الدولية الأساسية التي يتم بموجبها اكتساب السيادة إلدليمية واملطالبة هبا هي: التقادم أو احلق القائم علاجليازة املتواصلة والسلمية، والرتسيخ التاريخي حلق امللكية، والضم، واملتامخة، والتنازل، 3) الفتح(.1928) الولايات المتحدة ، الأمريكية ضد هولندا)، وقضية الوضع القانوني جرينلاند الرشدية عام1933) الدنمارك ضد النرويج عام1953) فرنسا ضد اململكة املتحدة)، وقضية الصحراء الغربية عام1975) املغرب ضد إسبانيا)، كل هذه andMinquiers الأحكام تفرس لنا وزن هذه املبادئ عند تقويم الدعاوى القانونية لدولة إلمارات العربية املتحدة وإيران يف املطالبة بتبعية جزر امناً للسانيدوأدللة القانونية املوثقة أكبر يددمتا إمارتا الشاردة ورأسا خليمة ددر التيتدع حقها من أول مطالبة خطية معروفة ددهما حاكم القواسم الشيخ سلطان بن 1864 وكانت الدراسة التي أعدها فريق دانوبين إنجليزي أمريكي مكون من أم إيه باثيريست القانونية يف عام ، 1971 بعنوان Chance Coward ومؤسسة كوارد تشانس Ely Northcutt ونورثكوت E. Bathurst . أحقية الشارقة بجزيرة وهي الدراسة التي أمر بها دد عرضتالكثيري من املستاندات الرسمية التي ثبتت احلق القانون إلمارة الشاردة يف ملكية جزيرة أبوموسى. كانت مئات الوثائق الواردة يف دراسة صادرة في عام1981 بعنوان السيادة إلقليمية على القانونية ومقرها مدينة هيوستن بوالية تكساس Elkins and Vinson جزيريت طنب الكري وطنب أعدها مؤسسة فنسو وإلکينز الأمريكية بتكليف من حاكم إمارة رأس اخليمة، دد ثبتتعدل النسق نفسه احلق القانوني إلمارة رأس اخليمة يف ملكية جزيريت طنب الكري وطنب الصغرى. وتضمنت الدراسة أيضًا 18 وثيقة ددهما حاكم رأس اخليمة إل جامعه الدول العربية عام. املؤيدة لهذا احلق والكثيري من املستاندات أخرى ضمنوثائق احلكومة البريطانية املساممة الواقعه يف جنوب اخاليج العرب:أبوموسى وإذا مجعنا كل هذه الوثائق معاً، فإنا 14 الثامن عرش وما بعده. التقادم أبوموسى Lower The وطنب الكري وطنب الصغرى وجذيريت طنب الكري وطنب الصغرى، سلطتهم عليها بأسلوب سلمي منذ مطلع القرن الثامن عرش وأواسطه. الأمر، كام يمكن دولة إلمارات العربية املتحدة من املطالبة بحقها القانوني يف تبعية اجلزر هلا على أساس مبدأ التقادم أو احلق القائم علاجليازة املتواصلة والسلمية. وقام ذكر جيه «دد تحمل احليازة املستمرة منذ أمد طويل إما على إثبات وجود 5 حق دانوبين ال يمكن إظهار أصله املحدد بددة أو إزالة احلق السابق لطرف آخر ذي سيادة». وبينما ال يوجد سند ملكية مكتوب أو معاهدة خطية إل ظهار أصل املحددة حلق فإن هذا احلق يعود إل مطلع القرن الثامن عرش وأواسطه. وفي 1864 أكد الشيخ سلطان بن صقر 1803-1866 ، شيخ القواسم، يف إمارة رأس اخليمة يف ودت سابق وأصبح مقره يف إمارة الشاردة، أكد يف رسالته أنا أبوموسسوطنبالكري بظللأمالكاً العائلة يهيل مدى أجيال. وتؤرخ هذه املعلومة الستخدام Pelly إل املقيم السياسي البريطاني بيل هذه اجلزر وتبعيتها لعائلة القواسم والقبائل عندما أحكم المألف العسكري، رمحه بن مطر القاسمي، ثم على لنجة وما حوهلا. ويف الفتة 1809-1801 اعرفت البريطانيون بالشيخ سلطان بن صقر القاسمي حاكماً على رعاياه وأتباعه فالساحلاني العريبي والفاريس. وكان البريطانيون على علم بأن سكان هذه السواحل دد استخدمو هذه اجلزر وامتلكوها من دون أي اعرتاض، وخاصة وهناك أدلة متواتفة تثبت أن هذه اجلزر دد استخدمت من دبل دبائل الساحل العربي وأن هذه القبائل دد امتلكتها دبل مطلع القرن الثامن عرش وأواسطه، وعدل الأدل منذ مطلع القرن السابع عرش وأواسطه. ويف الوداع، القبائل خالل تلك الفتة. وحتى يف ودت سابق، كان العرب يقطنون يف جزيرة طنب يف القرن اخلامس عرش. وبناء عليه، فلو كان هناك أي حق فاريis سابق، فإنه كان سيزول وعل الرغم من ذلك، سيظهر لنا من هذا الفصل